

عدد الخطط المعروضة للتناظر	آخر أجل لتقديم الترشحات	الوثائق التي يتعين تقديمها	الشروط اللازمة للترشح	المناظرة
4	30 سبتمبر 2019	يجب على المترشحين للمناظرة المشار إليها أعلاه أن يرسلوا ملفات ترشحهم إلى وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن عن طريق التسلسل الإداري. ويتكون ملف الترشح من الوثائق التالية: - مطلب ترشح حسب النموذج المعتمد من الإدارة، - نسخة من قرار إنتداب المترشح، - نسخة من قرار تسمية المترشح في رتبة أستاذ أول للشباب والطفولة، - نسخة من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية، - قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة، - شهادة تثبت سنوات التنشيط الفعلي بالنسبة إلى الأساتذة المباشرين للتنشيط التربوي الاجتماعي وذلك حسب النموذج المعتمد من الإدارة، - نسخة من تقرير آخر تفقد بيداغوجي - نسخة من بطاقة اخر عدد إداري الممنوح لغير المباشرين للتنشيط ، - نسخة عند الاقتضاء من الكتب المعتمدة في التنشيط والدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة والوسائل التربوية الموازية المؤشر عليها من قبل وزيرة شؤون الشباب والرياضة، والتي أعدها المترشح أو ساهم في إعدادها خلال السنتين الأخيرتين، يرفض وجوبا كل مطلب ترشح غير مصحوب بجميع الوثائق المشار إليها أعلاه أو يصل بعد تاريخ ختم قائمة الترشحات، ويكون تاريخ التسجيل بمكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على ذلك.	يمكن أن يترشح للمناظرة المشار إليها أعلاه الأساتذة الأول مميزون للشباب والطفولة المترسمون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في رتبة أستاذ أول للشباب والطفولة في تاريخ 31 ديسمبر 2014	المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية للشباب والطفولة.